قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 397 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبوط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته رقم /45/ المنعقدة بتاريخ 24/10/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 539 منطقه عقاريه سابعة محلة اول شارع بحسيتا وبمساحه تقريبيه /7.8/م2 بمبلغ /5000/ خمسة الاف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 2- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 311 منطقه عقاريه سابعة محلة اول بحسيتا مقابل جامع بحسيتا وبمساحه تقريبيه /10/م2 بمبلغ /13000/ ثلاثة عشر الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 3- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 536 منطقه عقاريه سابعة محلة اول مفرق بحسيتا وبمساحه تقريبيه /4/م2 بمبلغ /5000/ خمسة الاف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 4- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 51 منطقة عقارية سابعة محلة قرب المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه /18/م2 بمبلغ /17000/ سبعة عشرة الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 5- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 537 منطقة عقارية سابعة محلة شارع حمام التل وبمساحه تقريبيه /43/م2 بمبلغ /30000/ ثلاثون الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 6- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر537 منطقة عقارية سابعة محله شارع حمام التل وبمساحه تقريبيه /41/م2 حانوت +75م2 قبو بمبلغ /35000/ خمسة وثلاثون الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 7- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر

استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار غرفه ط 1 القائمة على المحضر 539 منطقه عقاريه سابعه محله اول شارع بحسيتا على اليمين وبمساحه تقريبيه /18/م2 بمبلغ /6000/ ستة الاف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 8- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 539 منطقه عقاريه سابعه محله اول شارع بحسيتا وبمساحه تقريبيه /30/م2 بمبلغ /11000/ احدى عشرة الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 9- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الغرفه القائم على المحضر 317 منطقه عقاريه سابعه محله بحسيتا منتصف شارع بحسيتا وبمساحه تقريبيه /19.75/م2 بمبلغ /10000/ عشرة الاف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 10- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر 317 منطقه عقاريه سابعه محله بحسيتا وبمساحه تقريبيه /9.60/م2 بمبلغ /11000/ احدى عشر الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 11- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت والقبو القائمين على المحضر 310 منطقه عقاريه سابعه محله اول شارع بحسيتا وبمساحه تقريبيه /15/م2 دكان و 25 غرفتين داخليتين بمبلغ /36000/ ستة وثلاثون الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 12- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجره او المقرر تاجيرها والمستثمر او المقرر استثمارها المؤرخ في 13/9/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الدار التجارية طابق اول القائمة على المحضر 537 منطقه عقاريه سابعه محله اول شارع حمام التل وبمساحه تقريبيه /66/م2 بمبلغ /16000/ ستة عشر الف ليره سوريه لاغير سنويا

مادة 13- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا